

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٤٤ لسنة ٢٠١٩

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتفويض رئيس مجلس الوزراء

في بعض الاختصاصات ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي والبحث العلمي ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

**قرر :**

( المادة الأولى )

يُعدل مسمى معهد دراسات وبحوث تكنولوجيا صناعة السكر المضاف ضمن كليات

البند (رابعاً) جامعة أسيوط والوارد بالمادة (١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

المشار إليها ليصبح المسمى الآتى :

**رابعاً - جامعة أسيوط :**

١٣ - كلية تكنولوجيا صناعة السكر والصناعات التكاملية .

( المادة الثانية )

يُستبدل بنص المادة ٢٤٨ (مكرراً ٦٨) الواردة تحت عنوان (معهد دراسات وبحوث

تكنولوجيا صناعة السكر) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليه النص الآتي :

**كلية تكنولوجيا صناعة السكر والصناعات التكاملية بجامعة أسيوط**

يمنح مجلس جامعة أسيوط بناءً على طلب مجلس كلية تكنولوجيا صناعة السكر

والصناعات التكاملية الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

**١ - الدرجات العلمية :**

درجة بكالوريوس علوم وتكنولوجيا صناعة السكر والصناعات التكاملية .

درجة ماجستير تكنولوجيا السكر في أحد شعب التخصص الواردة في اللائحة الداخلية .

درجة دكتوراة الفلسفة في أحد شعب التخصص الواردة في اللائحة الداخلية .

**٢ - الدبلومات :**

دبلوم تكنولوجيا السكر في أحد شعب التخصص الواردة في اللائحة الداخلية .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٨ ذى القعدة سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ يولية سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي